دار المنظومة
DAR ALMANDUMAH
الرواد في قواعد المعلومات العربية

العنوان:	المواطنة والأمن القومي: دراسة في الحالة المصرية
المصدر:	مجلة البحوث الإدارية
الناشر:	أكاديمية السادات للعلوم الإدارية - مركز البحوث والاستشارات والتطوير
المؤلف الرئيسي:	زعزوع، أمنية عبدالفتاح طه
المجلد/العدد:	مج33, ع4
محكمة:	نعم
التاريخ الميلادي:	2015
الشهر:	أكتوبر
الصفحات:	1 - 46
رقم MD:	776667
نوع المحتوى:	بحوث ومقالات
اللغة:	Arabic
قواعد المعلومات:	EcoLink
مواضيع:	المواطنة، الأمن القومي، مصر
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/776667

© 2021 دار المنظومة. جميع الحقوق محفوظة.
هذه المادة متاحة بناء على الإتفاق الموقع مع أصحاب حقوق النشر، علما أن جميع حقوق النشر محفوظة. يمكنك تحميل أو طباعة هذه المادة للاستخدام الشخصي فقط، ويمنع النسخ أو التحويل أو النشر عبر أي وسيلة (مثل مواقع الانترنت أو البريد الالكتروني) دون تصريح خطي من أصحاب حقوق النشر أو دار المنظومة.

المواطنة والأمن القومي دراسة فى الحالة المصرية

د.أمنية عبد الفتاح زعزوع

مدرس التسويق بكلية علوم الإدارة – جامعة أكتوبر للعلوم الحديثة والآداب

M S A

تقديم وتمهيد:

أرسى ميثاق الأمم المتحدة حجر الأساس لمجموعة من الحقوق بعد أن بدت لواضعيه الصلة التي تربط بين السلم والأمن الدوليين من جهة؛ واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية دون تمييز من جهة أخرى. ولم تكتف الأمم المتحدة بتضمين ميثاقها عدداً من النصوص الخاصة بحقوق الإنسان، بل راحت تستكمل هذه النصوص باعتماد العديد من الصكوك والاتفاقيات الدولية التى شملت مختلف الحقوق والحريات الأساسية، وحقوق الإنسان وما يتصل بها من حريات أساسية مسألة معقدة ؛ نظراً لتنوعها، وتشعبها، وتداخل بعضها مع البعض. كما أن تلك الحقوق والحريات تحظى باهتمام كبير من قِبل الباحثين فى نطاق العديد من فروع العلوم الاجتماعية أو من قِبل الممارسين للعمل العام على اختلاف مواقعهم، كما أن تلك القضية تمثل موضوعاً مشتركاً ومساحة وسطى

بين أكثر من فرع من فروع العلوم الاجتماعية وبخاصة العلوم القانونية والعلوم السياسية.[1]

حيث وردت مادة في الدستور المصري لم تدخل حيز النفاذ الفعلي فلم تعمل الدولة التدابير اللازمة لتحقيق مضمون تلك المادة وظهر التمييز في مجالات كثيرة في المجتمع، الأمر الذي يتضح معه عدم وجود مواطنة متساوية فلقد أصبحت المواطنة غير ملموسة لدى المواطنين وإيماناً بأن الحقوق والواجبات يجب أن تساوى فيما بين الأفراد لتسود العدالة الاجتماعية، فإننا قد رأينا أننا بحاجة أن نلقى الضوء على مفاهيم المواطنة ومجالات المواطنة

وسوف نتعرض من خلال البحث للعناصر الأساسية المتعلقة بالموضوع، وذلك على النحو التالي:

١-المواطنة (مفهومها، صورها، شرعيتها وتطورها) المواطنة والتحول الديموقراطي

٢-المواطنة والتحول الديمقراطى

٣-الأمن القومي وعلاقته بالمواطنة

---

[1] - هاني الحوراني، الانتقال الديمقراطي وقضايا حقوق الإنسان بالمغرب في، محمد السيد سعيد (تقديم)، **قضايا التحول الديمقراطي في المغرب، مع مقارنة بمصر والأردن**، القاهرة: مركز القاهرة لدراسة حقوق الإنسان، ٢٠٠١، ص١٦٥

٤-دور وزارة الداخلية في تعزيز وترسيخ مفهوم المواطنة

٥-الحكومة الإليكترونية وتعزيز المواطنة

أولاً: المواطنة (مفهومها، صورها، شرعيتها وتطورها)

١. مفهوم المواطنة " Citizenship " وتميزها عن الاصطلاحات المرتبطة بها:

في منتصف القرن الثامن عشر اتخذت الأمم المتحدة والمجتمع الدولى بأسره خطوة هامة باعتماد جمعيتها العمومية للعهدين الدوليين الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وقد صدقت مصر عليهم ودخولا فى حيز النفاذ فى ١٩٧٦. وقد جاء فى العهدين الدوليين الحديث عن الحقوق والواجبات التى يجب ان تمنح للافراد فى المجتمعات وقد ظهر ذلك جليًا فى المادة من الدستور المصري والتى تؤكد ان المواطنين متساوون امام القانون فى الحقوق والواجبات العامة ولا تمييز بينهم بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين والعقيدة، فإن تلك المادة لو تم تطبيقها، كما وردت فى الدستور المصري، كان قد تحققت المواطنة المتساوية بين المواطنين، وبعبارة أخرى فإن المواطنة تعنى كلاً من العلاقات بين دولة ما والمواطن الفرد ؛ وكذلك العلاقات السياسية بين المواطنين أنفسهم، وإذا كان المواطن هو الشخص الذي ينتمي إلى وطن تربطه به علاقة من الانتماء والولاء؛

فإن الوطن بالمعنى الخاص هو البيئة والأرض التي تتجه إليه عواطف الإنسان القومية[١]، وبعبارة أدق هو المكان الذى يقيم فيه الفرد عادة بنية الاستقرار وتربطه به روابط إنسانية واجتماعية، لذلك فإننا نجد أن المواطن الذى يعيش خارج بلده ويتمتع بجنسية دولة أخرى إلى جانب جنسية دولته يعانى من حالة اغتراب نفسى تعكس حالة من الازدواجية لديه في القيم والمعتقدات.

وتقُاس المواطنة إستناداً إلى معيار أساسي هو الجنسية كرابطة قانونية وفقاً لهذه الرابطة للانتماء والخضوع تربط بين الفرد والدولة [٢]، وفى هذا السياق فإن حالة المواطنة تتيح للمواطن – دون غيره من الأفراد الذى يعيشون على أراضي الدولة – مجموعة من الحقوق كحق الترشيح والانتخاب وتولى الوظائف العامة، ومجموعة من الواجبات كأداء الخدمة العسكرية، وذلك دون النظر إلى دينه أو إلى أصله أو إلى جنسه. وفى البداية فإننا يجب أن نتعرف على مفهوم المواطنة لغوياً[٣].

---

[١]– د. جميل صليب، **المعجم الفلسفى**، دار الكتاب اللبنانى، بيروت، ١٩٧٩.

[٢] – حدد قانون الجنسية المصرى رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ المقصود بالمصري راجع المواد ١،٢ ٣،

[٣] – سامح فوزي، **المواطنة**، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، القاهرة، ٢٠٠٦، ص ص ٩–١٩

- **المواطنة في اللغة[1]:**

بما أنه لا تتكشف دلالة المصطلح إلا بواسطة شرطين:

أولهما: مفهومه الذي اكتسبه في حقل معرفة ما عبر ظروف تاريخية معروفة.

وثانيهما: اندراجه في علاقات تفاعل مع مصطلحات مماثلة تبين مدى اختلافه عنها.

وحيث إن المفهوم لا يكون رمزاً ذا دلالة كاملة إلا حين يكون مدلوله محدداً معلوماً ذا مكان وزمان محددين فإن مفهوم المواطنة – في ظل ما تسعى إليه الدراسة الحالية – بحاجة إلى تحديد دلالاته واستكشاف مضامينه واستجلاء قيمه في سياق فكر خاص يبين النسق النظري والعملي للمواطنة في الوعي العربي ويتشكل وفق معطيات معينة (فكراً وتشريعاً وممارسة) ويقتضي ذلك معالجة مفهوم المواطنة على النحو التالي:

المواطنة والمواطن مأخوذة في العربية من الوطن: المنزل تقيم به وهو "موطن الإنسان ومحله"، وطن يطن وطناً: أقام به، وطن البلد: اتخذه وطناً، توطن البلد: أتخذه وطناً، وجمع الوطن أوطان: منزل إقامة الإنسان ولد فيه أم لم يولد، وتوطنت نفسه على الأمر: حملت عليه، والمواطن جمع موطن: هو الوطن

---

[1] – أحمد يوسف سعد، **التعليم و المواطنة: واقع التربية المدنية في المدرسة المصرية**، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ص ٨٩

أو المشهد من مشاهد الحرب، قال الله تعالى: "لقد نصركم الله في مواطن كثيرة، والمواطن: الذي نشأ في وطن ما أو أقام فيه وأوطن الأرض: وطنها واستوطنها، و اتطنها أي أتخذها وطناً ومواطنة: مصدر الفعل واطن بمعنى شارك في المكان إقامة ومولداً لأن الفعل على وزن (فاعل) أما في الاصطلاح فالوطنية تأتي بمعنى حب الوطن Patriotism في إشارة واضحة إلى مشاعر الحب والارتباط بالوطن وما ينبثق عنها من استجابات عاطفية، أما المواطنة Citizenship فهي صفة المواطن والتي تحدد حقوقه وواجباته الوطنية ويعرف الفرد حقوقه ويؤدي واجباته عن طريق التربية الوطنية، وتتميز المواطنة بنوع خاص من ولاء المواطن لوطنه وخدمته في أوقات السلم والحرب والتعاون مع المواطنين الآخرين عن طريق العمل المؤسساتي والفردي الرسمي والتطوعي في تحقيق الأهداف التي يصبو لها الجميع وتوحد من أجلها الجهود وترسم الخطط وتوضع الموازنات.

وتشير دائرة المعارف البريطانية إلى أن المواطنة: علاقة بين فرد ودولة كما يحددها قانون تلك الدولة متضمنة مرتبة من الحرية وما يصاحبها من مسؤوليات وتسبغ عليه حقوقاً سياسية مثل حقوق الانتخاب وتولي المناصب العامة[1]".

[1] - علي خليفة الكواري، مفهوم المواطنة في الدولة الديمقراطية، **مجلة المستقبل العربي**، مركز دراسات الوحدة العربية،(٢٠٠١)، السنة (٢٣)، العدد(٢٦٤)، ص ص ١٠٤-١٢٥.

٢. صور المواطنة الحديثة:

يوجد أربعة صور حديثة للمواطنة[1]:

- الصورة "الجمعية" حيث تدل المواطنة ضمنا على المشاركة والخدمة الاجتماعية من أجل المنفعة العامة، مستندة إلى المرتكزات الأساسية للجماعة ومنها الثقافة والقيم الأخلاقية.
- "الصيغة الجمهورية المدنية" وتنصب فيها المواطنة على المشاركة السياسية، إذ لا تشير المواطنة هنا إلى نظام أخلاقي أساسي، أو إلى تجمع أصلي، ولكنها تشير إلى فكرة مساهمة المواطنين في صنع القرار، وإضفاء القيمة على كل من الحياة العامة والجدل العام.
- "الليبرالية الجديدة" أو المفهوم التحرري للمواطنة، والذي ينظر إليها بوصفها وضعا قانونيا، ينحسر فيه المجال السياسي إلى أقل حد ممكن، من أجل منح الفرد أكبر قدر ممكن من الحرية. وفي هذه الحال يصبح المواطنون مبدئيا مستهلكين عقلاء للبضائع العامة، وتبقى المصلحة الشخصية هي الدافع الرئيسي المحرك للمواطنين.

[1] - T.H. Marshall, **Citizenship and Social Class**, Cambridge University Press, 1994, PP. 56-63.

- "الليبرالية الاجتماعية للمواطنة": وهى الصورة المسيطرة في معظم الديمقراطيات الغربية منذ أن الحرب العالمية الثانية. وتركز هذه الصيغة على حقوق الفرد مثل الحق في إبداء الرأي، والتصويت، والضمان الاجتماعي، مقابل الالتزام بدفع الضرائب، والالتزام بالتقدم إلى الوظائف، وقبولها في حال توافرها، بدلا من العيش عالة على معونة الدولة.

٣. **الشرعية الدولية والحرية الدينية:**

تحتوي جميع دساتير دول العالم تقريبا بنداً يتعلق "بحُرية الضمير والديانة".

* لقد جاء في الفقرة الثالثة من المادة الأولى من ميثاق الأمم المتحدة ذكر "الدين" إدراكا لحقيقة مُفَادها أن الحرية الدينية ذات تاريخ ملطخ بالدم والعنف.

* تنص المادة الثانية من الاعلان العالمي لحقوق الانسان "على أن لكل شخص أن ينتفع بالحقوق وكل الحريات المعلنة في هذا الاعلان دون أي تمييز ولاسيما ما كان قائما على أساس من الجنس أو اللون أو النوع أو اللغة أو الدين".

* أما المادة ١٨ من الإعلان العالمي لحقوق الانسان (١٩٤٨) وهي مخصصة بأكملها للمجال الديني فتقرر: "لكل شخص الحق في حرية التفكير والضمير والدين. وهذا الحق ينطوي على حرية تغيير الدين أو المعتقد وكذلك حرية اظهار دينه وإبداء معتقده بمفرده أو في جماعة. وسواء أكان ذلك جهاراً أم خفية وذلك بالتعليم والممارسات والتعبد وإقامة الشعائر".

٤. تطور فكرة المواطنة تاريخياً[١]:

لم يظهر قديماً مفهوم المواطنة، وواجبات المواطنين وحقوقهم، والقانون الدولي والعلاقات الدبلوماسية كما هي عليه الآن، فقد كانت القوة العسكرية لأية دولة هي القوة الأعظم والمسيطرة، وحدود الدولة لم تحدد وترسم من قبل الأطراف المتلفة وإنما تحددها القوات العسكرية المتقدمة. أما فكرة المواطنة فكانت من نوع الانتماء الثقافي لحضارة معينة أو انتماء سياسي لإمبراطورية معينة والتي تعتمد على معايير المعتقد، وهذا النوع من الانتماء يتعامل مع المعتقدات المختلفة بحذر بالإضافة إلى الاختلاف في مستويات التسامح. ومن هنا رأينا صعوبة تحديد مفهوم المواطنة وخضوع المفهوم نفسه إلى عملية تجديد دائمة، والاعتماد على معايير معينة مثل مكان الولادة، فترة الإقامة، الزواج وهذه المعايير لا تمنح الإقامة القانونية للشخص أو الحق في المواطنة، بينما كان يمنح الإقامة ويصبح مواطن عندما يشارك في المعتقد والثقافة، وإلا سيبقى غريباً، مهما طالت فترة إقامته.

وقد بدأ الاهتمام بالقوانين وتعديلاتها لتحسين مكانة المرأة، بعد الحرب العالمية الثانية، عندما تبنت الأمم المتحدة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام ١٩٤٨ ونصت مبادئها على تحقيق المساواة السياسية على أساس (الجندر) النوع

[١] – أحمد يوسف سعد، التعليم و المواطنة، مرجع سبق ذكره، ص ١٩.

الاجتماعي، والمساواة في الأجور بين الرجل والمرأة، وقامت بتأسيس هيئة ملكية لدراسة وضع المرأة تشريعات، فقامت كندا على سبيل المثال بتأسيس هيئة ملكية لدراسة وضع المرأة فيها منذ عام ١٩٦٧ ووضعت التوصيات للتغيير والتحسين، كما تضمن القانون الكندي المساواة في الفرص بين الجنسين، إلا أن المرأة الكندية لم تحقق المساواة في الحقوق السياسية والاقتصادية إلا في عام ١٩٨٢ بعد تمرير الميثاق الكندي للحقوق والحريات[١].

كذلك تابعت الأمم المتحدة من خلال المؤتمرات الدولية للمرأة في مؤتمر نيروبي عام ١٩٧٥، ومؤتمر كوبنهاجن عام ١٩٨٥، ومؤتمر السكان في القاهرة عام ١٩٩٤ ومؤتمر بكين ١٩٩٥ العمل على تحسين وضع المرأة، فقد أكد إعلان بكين على التزام الوفود الحكومية بالمساواة في الحقوق والواجبات، بين الرجل والمرأة كما أصدرت المنظمات النسائية العربية المشاركة في مؤتمر بكين على أن يتم احترام الثقافات والأديان السماوية. لقد وجدت المواطنة منذ أن وجدت البشرية والكيانات والتجمعات البشرية والمجتمعية فى المعمورة٠ لكن أقرب معنى لمفهومها المعاصر فى التاريخ القديم يعود إلى دولة المدينة عند الإغريق والذى شكلت الممارسة الديمقراطية لأثينا تطبيقاً له فيما يعود تاريخ ابتداء مبدأ المواطنة فى أوروبا بعد اكتشافها إلى بداية ظهور الفكر السياسى العقلانى التجريبى وتزايد

[١] – د. أحمد الرشيدى، مرجع سبق ذكره، ص ١٥٩.

تأثيره نتيجة حركة الإصلاح الديني وما تلاه من حركات النهضة والتنوير في الحياة السياسية، فيما عرفت دائرة المعارف البريطانية المواطنة بأنها العلاقة بين الفرد والدولة كما يحددها دستور وقوانين تلك الدولة[1].

ولقد ورد فى لسان العرب بأن مفهوم الوطن لغة يشير إلى "المنزل الذى يقيم فيه الإنسان، فهو وطنه ومحله[2]، بينما يقصد بالمواطنة كمعنى اصطلاحي "الانتماء إلى أمة أو وطن"[3]، وبصفة موضوعية يقصد بالمواطنة صفة أو حالة نفسية وقومية وثقافية تعكس العلاقة بين الوطن والمواطن.

ومن منظور نفسى فإن المواطنة هي الشعور بالانتماء والولاء للوطن وللقيادة السياسية التي هي مصدر الإشباع للحاجات الأساسية وحماية الذات من الأخطار المصيرية.لذلك فإنه من الأهمية بمكان ألا نخلط بين المواطنة والجنسية إذ أن الأولى تعبر عن الرابطة المعنوية بين الفرد ووطنه حتى لو كان يحمل جنسية مزدوجة؛ أما الثانية فهى رابطة قانونية ترتب الإلتزامات والواجبات وتمنح الحقوق والمميزات لمن يحملها. لذلك من المفترض أن كلمة المواطن

---

[1] – خضري حمزة، **المواطنة إستراتجية للوقاية من الفساد المالي و الإداري**، الجزائر، جامعة المسيلة، ٢٠٠٥، ص ٩٠.

[2] – أبن منظور، **لسان العرب**، ط١، ج١٥، دار صادر للطبع والنشر، بيروت، سنة ٢٠٠٠م، ص٢٣٩.

[3] – الموسوعة العربية العالمية، مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع،١٩٩٦،ص٣١١.

تطلق على كل من يحمل جنسية من يحملون جنسية الدولة ٠٠ إلا أن ذلك لا يعنى إسقاط المواطنة على كل من يحملون جنسية ثانية إلى جانب جنسياتهم الأصلية، وإلا عد ذلك نوعاً من إهدار الحقوق. وإن كان ذلك لا ينفى أن فى مثل هذه الحالات تتارجع قيم الإنتماء لدى هؤلاء، وتتراجع لديهم عناصرالقوة النفسية للإنتماء للوطن خاصة فى فترات الأزمات. كما تختلف المواطنة عن القومية. حيث يتسع المصطلح الثانى ليشمل أبعاداً إقليمية تعبر عن حالة الولاء لمجموعة إقلمية بعينها كالقومية العربية والقومية الأورربية، والقومية الأفريقية٠ لذلك فإن فكرة القومية تعنى المصير المشترك لمجموعة من الأفراد الذين يعيشون داخل دولهم؛ ويسعون إلى تحقيق هدف جماعى يربطهم به إحساسهم بالولاء والإنتماء لقوميتهم التى ينتمون إليها[١].

وفي قاموس علم الاجتماع تم تعريف المواطنة بأنها مكانة أو علاقة اجتماعية تقوم بين فرد طبيعي ومجتمع سياسي (دولة) ومن خلال هذه العلاقة يقدم الطرف الأول (المواطن) الولاء، ويتولى الطرف الثاني الحماية، وتتحدد هذه العلاقة بين الفرد والدولة عن طريق أنظمة الحكم القائمة [٢].

---

[١] – علي خليفة الكواري، مرجع سبق ذكره، ص ١٧

[٢]– د. محمد عاطف غيث، **قاموس علم الاجتماع**، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ١٩٩٥م، ص ٥٦.

وفى ضوء ما تقدم فإن مبدأ المواطنة يرتبط ارتباطاً وثيقاً بمبدأ المساواة، فكافة المواطنين أى كافة المصريين – بحسب الأصل– أمام القانون سواء، وبالتإلى فلا تمييز بينهم فى الحقوق أو الوجبات.

ومن الضرروى فى هذا السياق التعرف على كل من عناصر، وأسس، وأهداف المواطنة وذلك على النحو التالى:

عناصر المواطنة:

١. الفرد.

٢. الوطن.

٣. رابطة معنوية.

أسس المواطنة:

١. وجود بنية تشريعية سليمة.

٢. وجود تجانس إجتماعى بعيداً عن الطائفية.

٣. وجود أهداف مشتركة يسعى الجميع لتحقيقها.

أهداف المواطنة:

١. تحقيق المساواة التامة بين الجميع فى الواجبات والحقوق.

٢. تعزيز قيم الولاء والإنتماء لدى الكافة.

٣. مشاركة الجميع فى القرار الوطنى بإعتبار أن المواطن شريك أساسى وفاعل فى صنع القرارات المتعلقة بحياته ومجتمعه.

٤. تقوية المناعة فى الأزمات.

المواطنة وحقوق الإنسان[١]:

تتميز المواطنة وفقاً للمفهوم المتقدم، وباعتبارها من الحقوق الأساسية الهامة المرتبطة بالإنسان بمجموعة من "الصفات" الخاصة، والتي يمكن أن نوجز أهمها فيما يلى:

- **المواطنة عدل وإخاء:** حيث تؤسس المواطنة لمفهوم الحقوق والواجبات وفق مبدأ الارتباط بوحدة الانتماء واللغة والمشاعر، والمشاركة القائمة على العدل والمساواة فى إطار سيادة القانون، فأهم ما تسعى إليه المواطنة أن تكون للمرء حقوق وواجبات سياسية واجتماعية واقتصادية تستند إلى معايير وقواعد حاكمة تضبط هذه الحقوق ؛ وتسعى إلى ترسيخ التوازن بين جميع أفراد الوطن بدون تمييز.

---

[١] - آفاق الديموقراطية في الوطن العربي في ضوء المتغيرات الدولية، أعمال الندوة الفكرية التي أقيمت في فرع النمسا للمنظمة العربية لحقوق الإنسان في الفترة من ٢٨-٣٠ سبتمبر ١٩٩٠. القاهرة: دار المستقبل العربي، ١٩٩١، صـ٧١ المصدر نفسه، ص ١٣٨.

- **المواطنة حرية:**

تتأسس المواطنة على مفهوم الحرية الواعية والأخلاق المنضبطة والملتزمة بقوانين تحاسب بحزم كل خروج على الشرعية أو إفتئات على حقوق الآخرين وهى حرية يمارسها أبناء الوطن بشكل ديمقراطي منتظم يعي كل التحولات السياسية والفكرية والاجتماعية ؛ ولا يخرج عن مقومات الحياة الأمنة إلى ينبغي أن تكون هي الغاية التي يسعى إليها الجميع مهما اختلفت توجهاتهم ٠ فالحرية لا تعنى إطلاقاً الخروج على قيم المجتمع ؛ ولا تعنى كذلك الانفلات والتمرس خلف معانى الفوضى بزعم أنها الحرية.

- **المواطنة قيمة أخلاقية وإنسانية راقية:**

المواطنة هى قيمة أخلاقية وإنسانية راقية. ومن ثم فهي انتماء موضوعي وأصيل يقيم الحق والخير. فالمواطنة بهذه المفاهيم الأخلاقية لم تعد مجرد دلالة تعبر عن قوانين وحدود جامدة تمثل أطر الحياة داخل الدولة٠ وإنما هي ارتباط فكرى ووجداني بروح هذه القيم والقوانين.

- **المواطنة معيار موضوعي:**

يصعب أن تتحقق المواطنة – وفقاً للمفهوم المتقدم – بدون الاستناد إلى معيار موضوعي مسئول يقوم على التفاهم بين أبناء الوطن الواحد، وذلك من

خلال الحوار الفاعل والذى يخلق حالة من الاحترام المتبادل للوصول إلى التعايش الإيجابي، وفق رؤية متكاملة يسيطر عليها تكافؤ الفرص

- **المواطنة تقوم على المساواة:** المساواة بوجه عام هى أن يتساوى الأفراد فى الحقوق والواجبات، فلا تمييز بينهم بسبب الجنس أو اللون أو الدين أو العقيدة ..الخ، وقد استقرت معظم المواثيق الدولية، والدساتير على التمسك بمبدأ المساواة والتأكيد عليه[1] ؛ وإن التركيز هنا على مبدأ المواطنة مهم وضروري في حياتنا المعاصرة لأن هذا المفهوم يستتبع مفاهيم مهمة وضرورية وملحة أصبحت تمثل حجر الأساس لقيام نظام سياسي ديمقراطي يحترم حقوق الإنسان والمواطنة بغض النظر عن الطائفة أو العنصر أو الدين وهي مهمة كذلك لقيام مجتمع يتمتع بالسلم الأهلي.

[1]- على سبيل المثال: إعلان الاستقلال الأمريكى الصادر سنة ١٧٧٦م، والتعديل الخامس عشر للدستور الأمريكى الصادر عقب انتهاء الحرب الأهلية الأمريكية، المادة ١٥ من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان الموقعة سنة ١٩٥٠، المادة ٤/١ من مشروع الدستور الأوروبى الموحد، ولمزيد من التفاصيل راجع: د. خير الدين عبداللطيف محمد، **اللجنة الأوربية لحقوق الإنسان**، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٥، ص ص ١٠٨، ١٠٩.

ثانياً: المواطنة والتحول الديمقراطى:

يؤدى تهميش المواطن وتحيزه إلى شعوره بالاغتراب عن أرض وطنه وتلاشى إيمانه بمفهوم المواطنة الحقيقية وهنا يتأكد أن البنية الأساسية لأى مجتمع وتهاوى الدول فى ظلمات الطائفية والتفكك، فمن غير المقبول القضاء نهائياً على وجود مواطنين لا صوت لهم. أو على النقيض أن يكون هناك مواطنون فوق المواطنة، فمن لا صوت لهم يمكن أن يكونوا نتاجاً للدولة الطائفية التى تحول الخصوصيات التى لا تعترف بها إلى كيانات منبوذة ومنطوية على نفسها، مما يؤدى إلى تنشئة طائفية تحصن ضد إدارة العيش معاً وضد احترام الحق فى الاختلاف، واكتساب التفكير الشخصى، أما من هم فوق المواطنة فهم الذين لايسألون عما يفعلون. وتُشكل المواطنة واحدة من أبرز القضايا على أجندة الحوار السياسى فى أى مجتمع، لإرتباطها الوثيق بأى تحول ديمقراطى حقيقى، فالديمقراطية هى الحاضنة الأولى لمبدأ المواطنة، فى هذا الإطار، تعنى الديمقراطية التأكيد على مركزية الفرد فى مقابل إختزال مركزية الجماعة كما تعنى أن الشعب هو مصدر السلطات إضافة إلى التأكيد على مبدأ المساواة السياسية والقانونية بين المواطنين بصرف النظر عن الدين أو العرق أو المذهب[1].

[1] – محمد السيد سعيد، المشروعية الثقافية لحقوق الإنسان، **رواق عربي**، العدد السادس، مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان، ٢٠٠٩، ص ٧٢.

وإذا كان لايمكن ممارسة حق المواطنة بدون رسوخ ثقافة ومفهوم المواطنة فى الوعى الإجتماعى العام؛ فمن المؤكد أن عملية بناء هذا الوعى العام بحقوق المواطنة تتطلب منظمات قوية وفاعلة قادرة على نشر ثقافة المواطنة والديمقراطية، ورصد انتهاكات لحقوق المواطنة، وتعبئة الرأى العام للتصدى لها. وثمة علاقة فى المضمون بين مفهومى المواطن والمواطنة، وهما معاً مرتبطان بمفهومين آخرين هما الوطن والوطنية. فعندما يغيب الوطن وتتوارى تجلياته عن مواطنيه تتوارى الوطنية كقيمة عليا، حيث لا يكون للمواطن مكانته التى يكتسبها من مكانة الوطن، فلا مواطنة ولا مواطن بدون وطن، ولا وطن بدون وطنية تعبر عن نفسها بدرجة عالية من الولاء والاندماج الوطنى والتماسك السياسى[1].

فالمواطنة التى هى التعبير القانونى عن الوجود السياسى للوطن والمواطن معاً، هى المدخل الأساسى للنهوض الوطنى، وهى حجر الزاوية لتطوير الوطن ابتداء من نظامه السياسى والإجتماعى والاقتصادى، وإمتداد إلى النهوض الثقافى والارتقاء الحضارى؛ لأن افتقاد المواطنة هو الوجه الآخر لافتقاد الوطن بمدلولاته المعنوية والرمزية وليس فقط المادية. هذا يعنى أن المواطنة تتجلى فى

---

[1] – إسراء أحمد إسماعيل، تأثير التحول الديمقراطى على الاستقرار السياسى فى الجزائر (١٩٩١-٢٠٠٧) **رسالة ماجستير غير منشورة**، جامعة القاهرة: كلية الاقتصاد العلوم السياسية، ٢٠٠٩، ص ٥٩.

أرقى صورها بارتقاء الاستقلال الوطنى من ناحية، كما تتجلى بتثبيت الحقوق السياسية للمواطن ناهيك عن حقوقه الإنسانية، وتمتعه بالمساواة الكاملة فى الحقوق والواجبات دون تمييز.

المواطنة وفق هذا المنظور لا تبنى إلا فى بيئة سياسية ديمقراطية شرعية، تتجاوز كل أشكال الاستقرار بالسلطة والقرار أو الاستهتار بقدرات المواطنين وإمكاناتهم. والقاعدة العريضة التى تختص مفهوم المواطنة فى الفضاء السياسى والاجتماعى، هى قاعدة العدالة والمساواة. حقائق ايجابية فى طبيعة العلاقة التى تربط بين مكونات الوطن الواحد. فمقتضى العدالة الاعتراف بوجود التعددية فى الفضاء الاجتماعي والسياسى؛ وتنظيم العلاقة بين هذه التعدديات على أسس المواطنة المتساوية؛ بحيث لا يفصل مواطن عن آخر إلا درجة تأهله للقيام بدور فى المجتمع.هذا الدور الذى يختلف بطبيعته وحجمه وقدره بحسب مكانة الشخص وإمكاناته[1].

فالمواطنة الحقيقية لا تتعالى على حقائق التركيبة الثقافية والاجتماعية والسياسية، ولاتمارس تزييفاً للواقع، وإنما تتعامل مع هذا الواقع من منطلق حقائقه

[1] - مبارك مبارك احمد، التغير فى القيادة السياسية والتحول الديمقراطى فى النظم السياسية العربية فى التسعينيات، **رسالة ماجستير غير منشورة**، جامعة القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ٢٠٠٦، ص ٢٨.

الثابتة، وتمثل على فتح المجال للحرية والانفتاح والتعددية فى المجال الوطنى ؛ فالأمن والاستقرار والتحديث كل ذلك مرهون إلى حد بعيد بوجود مواطنة متساوية مصانة بنظام وقانون يحول دون التعدى على مقتضيات المواطنة.

ومن هنا يرى البعض أن الشرط الأول لقيام ديمقراطية على أسس دستورية يتمثل في القبول المجتمعي لمبدأ المساواة بين المواطنين. إن الحاكم والمحكوم تحت الحكم الديمقراطي في المقام الأول كمواطنين متساويين في الحقوق والواجبات السياسية ؛ ومن هنا يمكن التأكيد على أن إقرار مبدأ المواطنة وتوسيع نطاقها (ليشمل الكثرة على الأقل من البالغين المقيمين إقامة دائمة في المجتمع المعني) إضافة إلى ضرورة المساواة السياسية بين المواطنين هي شروط جوهرية من شروط قيام الديمقراطية الحقيقية، ومن الضرورى التأكيد هنا على ألا يستثنى من حق المساواة السياسية بين المواطنين جماعة بعينها أوطائفة بعينها مع شريطة أن تكون هذه الطائفة تستند على أسس دستورية وقانونية، وألا تمارس نشاطاً يمثل خروجاً عن القانون؛ أو يتنافى مع القيم الأخلاقية والمعتقدات الدينية السائدة[1].

وضرورة المساواة السياسية بين المواطنين تنبثق من اعتبارات الاختلاف في الآراء وتباين المصالح، كما ترتكز على حق تقرير المصير، وحرية تصرف

[1] - Jacob Neusner: **Judaism in Modern Time** (Blackwell Ltd Publisher, 1991) p. viii.

كل إنسان في تقرير مصيره، فكل إنسان من حيث المبدأ أدرى بمصلحته، ووصاية إنسان على إنسان آخر بالغ الرشد عاقل، انتقاص من إنسانيته واعتداء على كرامته، وما لم يثبت العكس فإن كل إنسان أقدر على التعبير عن رأيه وأصلح من يحدد مصلحته، إلا أن ذلك لا يمنع من وجود طبقات إجتماعية ومستويات رئاسية وقيادية تدير شئون الدولة وتعمل على تحقيق صالح الجماعة. ومثل ذلك فى الشأن السياسى فإن جماعة الأغلبية النظم السياسية يكون لها النصيب الأكبر فى إدارة شئون البلاد دون أن يمثل ذلك إخلالاً بالحق فى المساواة ويكتسب المواطن حقه في المساواة السياسية، وبذلك يصبح من الضروري أن يشارك جميع المواطنين دون استثناء في عملية اتخاذ القرارات الجماعية الملزمة كافة، ومما هو جدير بالملاحظة في هذا السياق أن انكار مبدأ المساواة بشكل عام وعدم مراعاة حقوق الإنسان، يحول دون فرض التحول الديمقراطي السليم، وكذلك فإن إنكار المساواة السياسية بين المواطنين يفتح الباب للتوترات السياسية مما سؤثر على مسيرة العمل الديمقراطى، ويعقل من التقدم السياسى المتوازن. لذلك من الأهمية بمكان أن يدرك الجميع أن المطالبة بحقوق متساوية يجب أن يبنى على المساواة فى المراكز القانونية، وإلا عد غير ذلك نوعاً من الإنكشارية واللامساواة[1].

[1] – مجدي عبد الحميد، المواطنة والحالة المصرية، يونيو ٢٠٠٨.

ثالثاً: الأمن القومي وعلاقته بالمواطنة:

ظهر مصطلح الأمن القومي (National Security) كنتيجة لقيام الدولة القومية في القرن السادس عشر الميلادي ؛ وتلته مصطلحات أخرى مثل المصلحة القومية والإرادة الوطنية وأول تعريف حديث للأمن القومي جاء ليؤكد أنه هو قدرة الدولة على حماية أراضيها وقيمها الأساسية والجوهرية من التهديدات الخارجية وبخاصة العسكرية، ومع تطور مفهوم قدرة الدولة أتسع مفهوم الأمن القومي إلى (القدرة الشاملة للدولة والمؤثرة على حماية قيمها ومصالحها من التهديدات الخارجية والداخلية) فالأمن القومي وفقاً لهذا المفهوم هو تأكيد لقدرة الدولة على حماية المقومات الأساسية لقيام الدولة ؛ سواء تعلقت هذه المقومات بالناحية الاقتصادية، أو الاجتماعية أو السياسية مما يشير إلى سيطرة الدولة على مقاليد السلطة والسيادة بها .

بالرغم من الأهمية القصوى لمفهوم " الأمن القومي " وشيوع استخدامه، فإنه مفهوم حديث في العلوم السياسية، وقد أدى ذلك إلى اتسامه بالغموض مما أثار عدة مشاكل، ويعود استخدام مصطلح "الأمن القومي " إلى نهاية الحرب العالمية الثانية حيث ظهر تيار من الأدبيات يبحث في كيفية تحقيق الأمن وتلافي الحرب، وكان من نتائجه بروز نظريات الردع والتوازن، ثم أنشئ مجلس

http://www.mosharka.org/content/view/212/49/lang,en/

الأمن القومي الأمريكي عام ١٩٧٤م، ومنذ ذلك التاريخ انتشر إستخدام مفهوم "الأمن" بمستوياته المختلفة طبقًا لطبيعة الظروف المحلية والإقليمية والدولية. وفي ظل الواقع الدولي الراهن بكل معطياته ومتغيراته، أصبحت مشكلة الأمن القومي هاجساً ليس فقط للحكومات وإنما للشعوب أيضاً. لم تعد مهددات الأمن هي الجيوش الجرارة التي تحشد على الحدود القريبة والبعيدة بل أصبح مفهوماً أكثر اتساعاً حتى لا يكاد المرء يحصي الثغرات التي يمكن أن تتسلل منها المهددات. هذا ويمثل الأمن القومي في مفهومه المعاصر جملة السياسات والإجراءات التي تتخذها دولة لحماية مصالحها البنيوية التي يهدد النيل منها وجود هذه الدولة سواء كانت هذه المصالح عسكرية أو سياسية أو اقتصادية أو ثقافية أو اجتماعية. فمشكلة الفقر، أو مشكلة المياه، أو مشكلة التركيبة السكانية، أو الهوية، أو الأرض المحتلة، أو الهجمات الوبائية، إلى جانب الجيوش المتربصة، وترسانات الأسلحة التقليدية، وأسلحة الدمار الشامل بأنواعها في يد المعادي، أو حتى المخالف هذه العناوين تشكل في حجم ما وبمعنى ما تهديداً مباشراً للأمن القومي الذي يجب على الدول أن تضع الخطط والبرامج لحماية كينونتها من انعكاساته السلبية رقعة واسعة للبحث والحوار ودعوة للوقوف عند مهددات الأمن القومي لسورية الوطن الحبيب. لسد الثغرات والتصدي لجميع التحديات.

تعدد تعريفات الأمن القومي وتنوعها:

الأمن القومي من وجهة نظر دائرة المعارف البريطانية يعنى "حماية الأمة من خطر القهر على يد قوة أجنبية".

يرى البعض إن الأمن يعني التطور والتنمية، سواء منها الاقتصادية أو الاجتماعية أو السياسية في ظل حماية مضمونة، وأن الأمن الحقيقي للدولة ينبع من معرفتها العميقة للمصادر التي تهدد مختلف قدراتها ومواجهتها؛ لإعطاء الفرصة لتنمية تلك القدرات تنمية حقيقية في كافة المجالات سواء في الحاضر أو المستقبل"

يرى البعض أن الأمن القومي هو "القدرة التي تتمكن بها الدولة من تأمين انطلاق مصادر قوتها الداخلية والخارجية، الاقتصادية والعسكرية، في شتَّي المجالات في مواجهة المصادر التي تتهدَّدُها في الداخل والخارج، في السلم وفي الحرب، مع استمرار الانطلاق المؤمَّن لتلك القوى في الحاضر والمستقبل تخطيطاً للأهداف المخططة".

يذهب رأى آخر إلى أن الأمن القومي يمتد ليشمل جميع المجالات وتعددت مفاهيمه إلا ان هناك إجماعا علي ان الأمن القومي هو المحافظة علي أمن الوطن والمواطنين كذلك المحافظة علي وحدة المجتمع في نسيج اجتماعي واحد.. وأصبحت الاستراتيجية القومية الشاملة للدولة والاستراتيجية العسكرية التي

يجب ان تخدم وتتماشي وتتطابق مع استراتيجية الدولة ليشكلا معا الأمن القومي هدفه تحقيق المصالح والأهداف القومية العليا المتمثلة في مصالح الدولة من الدرجة الأولي ودورها الإقليمي والدولي فرغم ان الأمم المتحدة مهمتها وهدفها الأساسي الحفاظ علي الأمن والسلام الدوليين إلا أننا نري ان لأمريكا أمنا قوميا خاصا وكذلك فرنسا وألمانيا وغيرها من الدول يقاس نجاحهم جميعا بالقدرة علي ممارسة أشكال ووسائل وصور الأمن القومي لتحقيق مصالحهم وأهدافهم القومية.

في حين يرى البعض أن الأمن القومي هو استخدام جميع الموارد الممكنة والمتاحة ومصادر الدولة الرئيسية من أجل تحقيق أهداف وغايات ومصالح الدولة العليا وحمايتها ضد العدائيات والتهديدات التي عرقل تنفيذ هذه الأهداف في التوقيتات المطلوبة بأقل جهد وتسخير كل الموارد ومنع العدائيات ان وجدت في التأثير السلبي علي أهدافنا ومصالحنا .

يرى البعض أن الأمن القومي هو الثقافة والتعليم والتنمية بمختلف أشكالها السياسية والاقتصادية والاجتماعية، فكل ذلك هو القادر على الحفاظ على كيان الدولة ومصالحها في الحاضر والمستقبل.

أبعاد ومستويات الأمن:

على ضوء المفهوم الشامل للأمن، فإنه يعني تهيئة الظروف المناسبة والمناخ المناسب للانطلاق بالاستراتيجية المخططة للتنمية الشاملة، بهدف تأمين الدولة من الداخل والخارج، بما يدفع التهديدات باختلاف أبعادها، بالقدر الذي يكفل لشعبها حياة مستقرة توفر له أقصى طاقة للنهوض والتقدم، ومن هنا فإن شمولية الأمن تعنى أن له أبعادًا متعددة هي على النحو التالي:

١- البُعْد السياسي ويتمثل في الحفاظ على الكيان السياسي للدولة.

٢- البُعْد الاقتصادي ويتمثل في توفير المناخ المناسب للوفاء باحتياجات الشعب وتوفير سبل التقدم والرفاهية له.

٣- البُعد الاجتماعي، ويرمى إلى توفير الأمن للمواطنين بالقدر الذي يزيد من تنمية الشعور بالانتماء والولاء ٠

٤- البُعْد المعنوي أو الأيديولوجي.. الذي يؤمِّن الفكر والمعتقدات ويحافظ على العادات والتقاليد والقيم.

٥- البُعْد البيئي.. الذي يوفِّر التأمين ضد أخطار البيئة خاصة التخلص من النفايات ومسببات التلوث حفاظاً على الأمن.

هذا ويتم صياغة الأمن القومي على ضوء أربع ركائز أساسية:

إدراك التهديدات سواء الخارجية منها أو الداخلية.

١- رسم استراتيجية لتنمية قوى الدولة والحاجة إلى الانطلاق المؤمَّن لها.

٢- توفير القدرة على مواجهة التهديدات الخارجية والداخلية ببناء القوة المسلحة وقوة الشرطة القادرة على التصدي والمواجهة لهذه التهديدات.

٣- إعداد سيناريوهات واتخاذ إجراءات لمواجهة التهديدات التي تتناسب معها.. وتتصاعد تدريجيًّا مع تصاعد التهديد سواء خارجيًّا أو داخليًّا.

وللأمن القومي أربعة مستويات:

١- أمن الفرد ضد أية أخطار تهدد حياته أو ممتلكاته أو أسرته.

٢- أمن الوطن ضد أية أخطار خارجية أو داخلية للدولة وهو ما يُعبَّر عنه "بالأمن الوطني".

٣- الأمن القُطري أو الجماعي، ويعني اتفاق عدة دول في إطار إقليم واحد على التخطيط لمواجهة التهديدات التي تواجهها داخليًّا وخارجيًّا، وهو ما يعبر عنه "بالأمن القومي".

٤- الأمن الدولي .. وهو الذي تتولاه المنظمات الدولية سواء منها الجمعية العامة للأمم المتحدة أو مجلس الأمن الدولي و دورهما في الحفاظ على الأمن والسلم الدوليين.

العلاقة بين المواطنة والأمن القومي:

هناك علاقة وثيقة بين المواطنة بمفهومها السابق ،وبين الأمن القومي ... فالأمن القومي لع أبعاد سياسية واقتصادية واجتماعية وعسكرية وأيدولوجية وجغرافية ولها كلها خصائصها التي تثبت ترابطها وتكاملها .. وبالنسبة للبعد الاجتماعي ,فإنه بغير إقامة عدالة اجتماعية من خلال الحرص على تقريب الفوارق بين الطبقات وتطوير الخدمات يتعرض الأمن القومي للخطر ويرتبط هذا البعد كذلك بتعزيز الوحدة الوطنية كمطلب رئيسي لسلامة الكتلة الحيوية للدولة ودعم الإرادة القومية وأجماع شعبها على مصالح وأهداف الأمن القومي والتفافة حول قيادته السياسية ويؤدي الظلم الاجتماعي لطبقات معينة أو تزايد نسبة المواطنين تحت خط الفقر إلى تهديد داخلي حقيقي للأمن القومي تصعب أحيانا للسيطرة عليه وبخاصة في ظل تفاقم مشاكل البطالة والإسكان والصحة والتعليم والتأمينات الاجتماعية .

وثمة البعد الايدلوجي أخر يعزز ويؤمن انطلاق مصادر القوة الوطنية في كافة الميادين في مواجهة التهديدات الأمنية الخارجية والداخلية ويوسع قاعدة الشعور بالحرية والكرامة وبأمن الوطن والمواطن وبالقدرة على تحقيق درجة رفاهية مناسبة للمواطنين وتحسين أوضاعهم المالية بصورة مستمرة .

والخلاصة أن تكريس وترسيخ قيمة المواطنة من خلال زيادة الشعور بالولاء والانتماء لدى الأفراد تجاه الدولة يعزز من مقومات الأمن القومي لدى تلك الدولة والعكس صحيح ؛ إذ أن إحساس الفرد بوجود رابطة قوية تصله بالدولة ستجعل لديه الدافع للزود عنها ٠٠ كما أنه يوفر درعاً قوياً يمثل سياجاً يحيط بمقومات قيام الدولة فيصعب اختراق هذا البناء ٠لذا ٠٠ فإننا نجد أنه كلما زاد التجانس والولاء والانتماء للدولة كان من الصعب تجنيد العملاء والجواسيس.

رابعاً: دور وزارة الداخلية فى تعزيز وترسيخ مفهوم المواطنة[1]:

تؤدى وزارة الداخلية دوراً وطنياً مؤسساً على الدستور والقانون. حيث تنص المادة (١٨٤) من الدستور على أنه (الشرطة هيئة مدنية نظامية رئيسها الأعلى رئيس الجمهورية وتؤدى الشرطة واجبها فى خدمة الشعب، وتكفل للمواطنين الطمأنينة والأمن، وتسهر على حفظ النظام والأمن العام والآداب، وتقوم بتنفيذ ما تفرضه عليها القوانين واللوائح من واجبات، وذلك كله على الوجه المبين بالقانون).

وقد أكد ذات المعنى قانون هيئة الشرطة الصادر برقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ والعديد من القرارات واللوائح المنظمة لعمل الشرطة.

[1] – د. أحمد توفيق، دور هيئة الشرطة في دعم مفهوم المواطنة وحقوق الإنسان، ٢٠٠٩، ص ١٢.

وإلى جانب الدور الأمني الذى تضطلع به الوزارة ؛ فإن لها دوراً إجتماعياً وإنسانياً لا يقل أهمية عن الدور الأمني؛ خاصة بعد أن تطور دور أجهزة الوزارة وأصبحت شريكاً أساسياً فى القيام بأدوار تشارك من خلالها فى تحسين مستوى الخدمات ذات الطابع الأمني. وسوف نعرض فيما يلى لهذا الدور الأمني الذى يرتبط بحق المواطنة من خلال دعم ثقة المواطن فى أجهزة وزارة الداخلية. وتعزيز قيم الإنتماء لهذا الوطن ؛ وذلك على النحو التالى:

١- الخدمات الأمنية الجماهيرية وعلاقتها بالمواطنة

٢- أطر تفعيل العمل الأمني لأداء الحكومة الإلكترونية وعلاقته بتكريس مفهوم المواطنة

٣- جهود وزارة الداخلية في تطبيق مفهوم الحكومة الإلكترونية

١- الخدمات الأمنية الجماهيرية وعلاقتها بالمواطنة

يمكن فى هذا الصدد استعراض أهم الخدمات الأمنية الجماهيرية في بعض قطاعات الوزارة على النحو التالى:

(١)في مجال أمن الموانئ:

- قامت الوزارة بإجراء دراسة متكاملة لتطوير العملية التدريبية للضباط والأفراد العاملين بنقاط الكشف بالمطارات الدولية لمواكبة المستجدات والتوافق مع المطالب الدولية لمنظمة الطيران المدنى الدولى (ICAO) والارتقاء بمستويات

الأداء الأمني وتنمية مهارات العنصر البشرى، وتم إعداد برنامج تدريبى يتكون من عدد أربعة دورات تدريبية فى مجال الكشف والتفتيش الأمني للركاب والحقائب.

- إزاء تزايد معدلات الحركة بجميع الموانئ البحرية والمطارات والمنافذ البرية المؤمنة بمعرفة مصلحة أمن الموانئ بوزارة الداخلية , فقد تم تعيين عناصر نسائية على كادر الشرطة للاضطلاع بالتفتيش الأمني للإناث اتساقاً مع القواعد القياسية الدولية الصادرة عن منظمة الطيران المدني الدولي(ICAO) والمنظمة البحرية الدولية(IMO).

(٢) فى مجال تحقيق الأدلة الجنائية:

- توفير صحف الحالة الجنائية بحيث يحصل عليها المواطن من أى مكتب بريد على مستوى الجمهورية وبجميع مديريات الأمن كذلك قنصلياتنا بالخارج.
- الالتزام بسرعة إصدار صحيفة الحالة الجنائية خلال مدة (٢٤) ساعة بالنسبة للصحيفة العاجلة و(٤٨) ساعة بالنسبة للصحيفة العادية فى الأماكن الموجود بها حاسب آلى، وبالنسبة للأماكن الغير موجود بها حاسب آلى تضاف مدة نقل الصحيفة بالمواصلات العادية.

- قبول إثبات الشخصية بأية وثيقة رسمية مثل بطاقة الرقم القومي أو جواز السفر أو شهادة الميلاد لمن لم يبلغ ستة عشر عاماً أو بطاقة الإقامة بالنسبة للأجانب .
- تثبيت لوحات إرشادية عن كيفية إستخراج الحالة الجنائية بمكاتب إصدار الصحيفة للاسترشاد بها من قبل المواطنين طالبى الخدمة، وإجراء تسجيل صوتى بإرشادات إستخراج صحيفة الحالة الجنائية ضمن موقع إدارة الإعلام بالوزارة على رقم تليفون (١٢٨) لتعريف المواطنين بالخدمة والأوراق المطلوبة.
- إستحداث صحيفة الحالة الجنائية المتكررة (بدون بصمات) حيث يمكن للأشخاص حاملى بطاقات الرقم القومي استخراج هذه الصحيفة بدون أخذ البصمات مرة أخرى فى حالة أخذها سابقاً .
- إنشاء موقع على شبكة المعلومات لتعريف المواطنين بطرق استخراج صحيفة الحالة الجنائية بالتنسيق مع الإدارة العامة للمعلومات والتوثيق.

(٣) فى مجال المرور:

- عقد بروتوكول تعاون مع وزارة الدولة لشئون البيئة خاص بالحملات المرورية البيئية المشتركة وقد أسفرت الحملات المشتركة بين الإدارة العامة للمرور وجهاز شئون البيئة باستخدام أجهزة الفحص البيئية على الطرق السريعة حتى الآن على

ضبط العديد من المخالفات المرورية البيئية واتخاذ الإجراءات القانونية حيالها حيث لايتم إعادة الرخص المسحوبة إلا بعد ضبط انبعاثات المركبة .

- قيام الأجهزة الأمنية المعنية بمختلف المحافظات بالحملات الثابتة والمتحركة لضبط المركبات المخالفة للاشتراطات البيئية (دخان كثيف – استخدام آلة التنبيه فى الأماكن الممنوعة – مواكب أفراح تغطية الحمولة وتطايرها – ارتفاع صوت الكاسيت خارج المركبة).
- المشاركة مع وزارة البيئة وجهاز شئون البيئة فى العديد من اللجان التى تهدف إلى الحد من التلوث والحد من الضوضاء

(٤) فى مجال الأحوال المدنية:

- تم تقديم العديد من التيسيرات للمواطنين الراغبين فى استخراج بطاقة الرقم القومي بتبسيط الإجراءات والمستندات المطلوبة خاصة فيما يتعلق بقواعد إثبات الشخصية والمهنة ومحل الإقامة، بل تم استحداث خدمة الانتقال لإصدار بطاقة الرقم القومي للمواطنين في محال إقامتهم.
- تم تبسيط إجراءات ساقطى قيد الميلاد حتى يتمكن المواطنون الذين لم يسبق قيد ميلادهم من استخراج شهادة ميلاد التى تعتبر أساساً لاستخراج البطاقة.

- تم اتاحة الفرصة لاستخراج بطاقات الرقم القومي وشهادات الميلاد المميكنة من المواقع المطورة والنموذجية المنتشرة على مستوى الجمهورية دون التقيد بمحل إقامة الطالب أو محل ميلاده وإمكانية إعادة إنتاج بطاقات الرقم القومي (بدل فاقد- تالف – تغيير بيانات) من المواقع المختلفة دون التقيد بمكان استخراج البطاقة فى المرة الأولى ودون التقيد بمحل الإقامة.
- تم توفير عدد (٧٥) سيارة متنقلة خاصة باستخراج بطاقات الرقم القومي لخدمة التجمعات الجماهيرية فى المحافظات وتتولى الانتقال للمؤسسات والجامعات والأندية بالإضافة الى المناطق النائية والريفية، تم توفير عدد كبير من أجهزة التصوير المحمولة والمنقولة لتصوير كبار السن والمعوقين فى أماكن اقامتهم.
- تم إنشاء موقع لمشروع الرقم القومي على شبكة الإنترنت الدولية ضمن مشروع الحكومة الإلكترونية بهدف تقديم خدمات قطاع الأحوال المدنية [شهادة الميلاد المميكنة – بطاقات الرقم القومي بدل فاقد وتالف] على أن يتم سداد تكاليفها باستخدام البطاقات الائتمانية [الفيزا – الماستر كارد] أو بنظام الدفع عند الاستلام وتوصيل الخدمة لمنازل المواطنين بواسطة البريد السريع.
- يتم الاستفادة من قاعدة بيانات الرقم القومي لتقديم العون للوزارات والهيئات المختلفة طبقاً للاحتياجات المطلوبة وأبرزها تحديث بيانات التجنيد

بالتنسيق مع القوات المسلحة فضلاً عن التعاون القائم مع كافة أجهزة وزارة الداخلية وباقى الأجهزة الحكومية.

- تم تنفيذ خطة لتعميم مشروع الرقم القومي للإناث بالقطاع الريفي بالتنسيق مع المجلس القومي للمرأة والمجلس القومي للأمومة والطفولة لاستخراج شهادات ميلاد لساقطى القيد بالمحافظات.
- تم توقيع اتفاق مع وزارة الدولة للتنمية الإدارية لعمل منظومة معلوماتية لجميع الجهات ترتبط جميع بياناتها بالرقم القومي بهدف رفع مستوى الأداء الإدارى والحكومى وتيسير الإجراءات على المواطنين دون الإخلال بالضوابط الأمنية.

خامسًا: الحكومة الإليكترونية وتعزيز المواطنة:

ترتكز الاستراتيجية الأمنية في أحد محاورها الجوهرية على تعميق تطبيقات الحكمة الإلكترونية في مختلف مجالات العمل الأمني، وهو ما يتضح من خلال الجهود التي تبذلها الأجهزة الأمنية المختصة فيما يتعلق باستكمال المقومات الأساسية لتطبيقات الحكومة الإلكترونية ،وتبرز مظاهر تفعيل العمل الأمني لأداء الحكومة الإلكترونية لتكريس مفهوم المواطنة فيما تقدمه الوزارة من خدمات أمنية للجماهير وهو ما سنتناوله على التفصيل الآتي:

أ- مفهوم الحكومة الإلكترونية :

إن الهدف النهائي من تنفيذ الحكومة الإلكترونية هو تحفيز الإصلاح الإداري والسياسي في الحكومة وتقديم خدمات على أساس ثقافة جديدة من الكفاءة والاستغلال الأمثل للموارد والشفافية ،وهو ما سيترتب عليه بالضرورة تنمية اقتصادية واجتماعية، وتعزيز الممارسات الديمقراطية، وممارسات المواطنة الجيدة فى مصر، ومن المنتظر أن تصبح أحد أبرز النتائج المباشرة أيضاً لتنفيذ الحكومة الإلكترونية هو تمكين المواطنين ومؤسسات الأعمال والإدارات الحكومية من الوصول بشكل أفضل إلى المعلومات والخدمات المنظمة، وستزداد مساءلة الحكومة في حين سيتم خفض تكاليف تقديم الخدمات، وهو ما يعزز مفهوم المواطنة بشكل خاص وعملية الإصلاح السياسي والإداري بشكل عام، إن مفهوم الحكومة يختلف جذرياً عن العقلية البيروقراطية التي تجعل كل شيء ممنوع إلى أن يثبت عكس ذلك.

ولقد عاشت الأجهزة الحكومية عبر فترة طويلة داخل إطار سرية المعلومات، وعدم حق الموظف في كشف أية معلومات تتعلق بوظيفته، وتربت أجيال عديدة على فكرة حجب المعلومات، وهو ما يتعارض مع أسس التعامل في برامج الحكومة الإلكترونية والتي تفترض أعلى درجة من الشفافية وإتاحة المعلومات وتبادلها، وبدون وجود سياسات واضحة للمعلومات، تحدد العلاقات

بين جهات الأعمال المختلفة، وتوصف درجات التعامل مع المعلومات، وحقوق النشر، وقيود الحجب فإن نجاح برامج الحكومة الإلكترونية يكون في مهب الريح.

ب- الحكومة الإلكترونية ودورها في الإصلاح والمواطنة:

حتى تقام حكومة إلكترونية فإنه يجب أن تتوافر مجموعة من المبادئ التي تنادى بها كل برامج الإصلاح السياسي التي سمعنا أو نسمع عنها كثيراً في هذه الأيام، ومن أهم هذه المبادئ ما يلى:

المساواة الكاملة في التعاملات الحكومية: أو بمعنى آخر الوصول إلى ما يمكن أن يطلق عليه عقد جديد بين الحكومة والمواطن، تضع الحكومة فيه أمام المواطن، بكل وضوح وبدون أية استثناءات، القواعد الحاكمة للتعامل معها في أي معاملة، فهي تضع أمام المواطن شروطها التي تضمن وتحقق المساواة بين جميع المواطنين، فالكل يعرف ما هو المطلوب من مستندات ونماذج وما هي الإجراءات تحديداً، ثم ما هي المدة الزمنية اللازمة للانتهاء من تنفيذ المعاملة فأمام الحكومة الإلكترونية جميع المواطنين سواسية ولا مجال للفوارق على أي أساس سواء كان اجتماعيا أو اقتصاديا أو ثقافياً أو نوعياً، فجميع المواطنين أمام الحكومة هم مواطنون إلكترونيون، أو ما يطلق عليهم الآن المواطن الشبكي والتي

يقصد بها المواطن الذى يتعامل مع العالم بصورة عامة ومع الحكومة بصورة خاصة من خلال شبكة الإنترنت.

مبدأ الشفافية المطلقة: فنظرياً تتطلب الحكومة الإلكترونية إتاحة كل المعلومات المرتبطة بالأداء الاقتصادي والاجتماعي بل والأداء الإداري لكل المؤسسات الحكومية العاملة على هذه الشبكة، فهل لنا أن نتصور أننا عندما نحتاج إلى معلومات محددة ودقيقة عن موضوع معين، فإن كل ما علينا هو أن ندخل إلى موقع الحكومة الإلكترونية على شبكة الإنترنت، وعندما نجد المعلومات عند أطراف أصابعنا، عندما تشترى الحكومة الإلكترونية فإنها تشترى من خلال مناقصات وممارسات على مواقعها على شبكة الإنترنت، ولا يوجد مكان لتدخل بشرى يتلاعب بالعروض المقدمة أو يقدم أو يحجب أي منها أو يقيمها بصورة تؤدى إلى خروج بعض العروض غير المرضى عنها وبقاء العروض المرضى عنها.

حرية التعبير وحرية الرأى: فالإنترنت تقضى على طبقة حراس الأبواب، الذين يقومون بعملية تنقية مستمرة لكل ما يعرض على الرؤساء والمديرين، ويمنعون وصول صوت المواطن إلى الإدارة العليا، أما فى الحكومة الإلكترونية

فالمواطن يستطيع أن يصل مباشرة بموضوعه إلى أعلى مختص، سواء أكان هذا الشخص رئيساً للقطاع، أو وزيرا أو رئيساً للوزراء، فالإنترنت، عكس كل وسائل الإعلام السابقة والتي يكون فيها المواطن متلقياً لما يقدم إليه، سواء من الصحافة أو الإذاعة أو التليفزيون، ففى عالم الإنترنت يستطيع المواطن أن يكون له ركنه الخاص أو حتى صحيفته الخاصة أو إذاعته الخاصة أو حتى محطة تليفزيونه الخاصة، وعلى ذلك نحتاج إلى أن نفكر كثيراً فى هذه المفاهيم الجديدة، فهل إصدار صحيفة إلكترونية يحتاج إلى ترخيص من المجلس الأعلى للصحافة ؟ وهل يستطيع المجلس الأعلى للصحافة أن يعرف مكان صدور الصحيفة ؟ إننا نرى اليوم أنواعاً متعددة من الصحف الإلكترونية بعضها على المستوى الإقليمى وبعضها على مستوى حى معين.

ج- دور ومميزات الحكومة الإلكترونية :

إن الحكومة الإلكترونية وفقاً للتصور الشامل يتعين أن تكون وسيلة لبناء اقتصاد قوى وتساهم فى حل مشكلات اقتصادية ،وتكون وسيلة خدمة اجتماعية تساهم فى بناء مجتمع قوى، ووسيلة تفاعل بأداء أعلى وتكلفة أقل وهى أيضاً وسيلة أداء تتغلب على كل مظاهر التأخير والبطء، ولا نبالغ إن قلنا أنها خير وسيلة للرقابة لما تتمتع به النظم التقنية من إمكانيات التحليل والمراجعة آلياً لكل الأنشطة التي

تتم على الموقع، فإذا نظر إليها من هذه البعاد حققت غرضها، وبغير ذلك ربما تكون وسيلة إعاقة إن لم يخطط لبنائها بالشكل المناسب وضمن رؤية واضحة.

إن الحكومة الإلكترونية مناط بها أن تحقق الأغراض التالية (تقديم موضع واحد للمعلومات الحكومية، وإتاحة المشتريات الحكومية أمام المجتمع، وإتاحة النماذج الحكومية وإتاحة تعبئتها إلكترونياً، وتطوير بنى تحتية عامة فى مجالات التقنية والتشفير وبقية الإحتياجات التقنية فى بيئتى الإتصال والحاسبات، وتقديم الخدمات الحكومية بأسلوب مفتوح من خلال وسائل الإتصال المؤمنة، وتسهيل نظام الدفع الإلكترونى، وتحقيق فعالية الأداء الحكومى).

وتحقيق هذه الأغراض وما يندرج فى نطاقها من أغراض فرعية لا يمكن أن ينجز دون اعتماد إستراتيجية واضحة وحكيمة فى بناء الحكومة الإلكترونية، إستراتيجية تنطلق من دراسة الواقع القائم ومشكلاته قبل البدء فى نقل العمل الواقعى إلى العمل الرقمى، إذ سيؤدى ذلك حكماً إلى إنتقال عيوب الوابع إلى البيئة الإلكترونية.

برامج الحكومة الإلكترونية هى برامج مكلفة إقتصادياً كما أنها ليست سهلة فى التنفيذ، من أجل ذلك فإن تبنى أى برامج للتحول إلى الحكومة الإلكترونية يقتضى معرفة الأسباب التى بنى على أساسها هذا الإختيار، وفى ذات الوقت تحديد الأهداف المطلوب تحقيقها من خلال هذا البرامج، إنه ببساطة

الوصول إلى تحديد واضح لبرنامج الحكومة الإلكترونية وهل هو هدف فى حد ذاته، نسعى لتحقيقه لنظهر أمام العالم بصورة الدولة الحديثة أم أنه وسيلة لتحقيق غاية أو غايات محددة ؟ وبما يمكن فى نهاية الأمر من الحكم على نجاح البرنامج من عدمه.

الحكومة الإلكترونية لا يمكن أن تكون طريقاً مختصراً لتحقيق التنمية الإقتصادية، أو خفض العجز فى الموازنة العامة، أو حتى تحقيق كفاءة الإدارة الحكومية وشفافيتها، ولكنها وسيلة قد تتحقق من خلالها هذه الأهداف، بشرط أن تكون متكاملة مع باقى الوسائل، فهى بمفردها لا تستطيع أن تصل إلى تحقيق النتائج.

❖ النتائج والتوصيات

ونخلص من كل ما سبق إلى أن:

١. إضافة "مبدأ المواطنة" في المادة الأولي من الدستور، جاء تفعيلا لإصلاح حقيقي ومطلب جماهيري عام، حيث تستند المواطنة كعلاقة سياسية إلى الوطنية باعتبارها تعبيراً عن إحساس وانتماء مازالت على قدر معين من التحذر فى الوعى والإدراك الشعبى المصرى.

٢. أصبحت المواطنة من المفاهيم المركزية الجامعة التى يندرج تحتها كثير من المفاهيم والقضايا المتعلقة بالتطور الديمقراطى وحقوق الإنسان والحريات العامة، كما ينطوى على فكرة توزيع عوائد التنمية وعلى حقيقة وجود مشروع وطنى أو توافق عام ويرتبط على نحو وثيق بقضايا الوحدة الوطنية والأداء الوطنى وكذلك بتفنيد الهوية والانتماء.

٣. أن من مظاهر إخراج هذا المبدأ إلى حيز التنفيذ في مجال الحياة اليومية الملموسة والأساسية الدور الذي تضطلع به وزارة الداخلية في تقديم الخدمات الجماهيرية بشكل عام، وعبر دعم الحكومة الإلكترونية بشفافية وأداء رفيع يحقق رضا المواطن ويشعره بآدميته وبأنه عنصر أساسي في المجتمع. أخذ حقوقه بشكل كريم، وبالتالي سيكون مطالباً بالالتفات إلى واجباته، الاتجاه للمشاركة بشكل أكبر وأقوى. وهو النهج الذي يتبع في هذه المرحلة بكل جدية إيمانا من الوزارة بأن مصر تسير نحو التغيير.

قائمة المراجع

١. هاني الحوراني، الانتقال الديمقراطي وقضايا حقوق الإنسان بالمغرب في، محمد السيد سعيد (تقديم)، **قضايا التحول الديمقراطي في المغرب، مع مقارنة بمصر والأردن**، القاهرة: مركز القاهرة لدراسة حقوق الإنسان، ٢٠٠١، ص١٦٥

٢. د. جميل صليب، **المعجم الفلسفى**، دار الكتاب اللبنانى، بيروت، ١٩٧٩.

٣. حدد قانون الجنسية المصرى رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ المقصود بالمصري راجع المواد ١،٢ ٣،

٤. سامح فوزي، **المواطنة**، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، القاهرة، ٢٠٠٦، ص ص ٩-١٩

٥. أحمد يوسف سعد، **التعليم و المواطنة: واقع التربية المدنية في المدرسة المصرية**، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ص ٨٩

٦. علي خليفة الكواري، مفهوم المواطنة في الدولة الديمقراطية، **مجلة المستقبل العربي**، مركز دراسات الوحدة العربية،(٢٠٠١)، السنة (٢٣)، العدد(٢٦٤)، ص ص ١٠٤-١٢٥.

7. T.H. Marshall, **Citizenship and Social Class**, Cambridge University Press, 1994, PP. 56-63.

٨. خضري حمزة، **المواطنة إستراتجية للوقاية من الفساد المالي و الإداري**، الجزائر، جامعة المسيلة، ٢٠٠٥، ص ٩٠.

٩. أبن منظور، **لسان العرب**، ط١، ج١٥، دار صادر للطبع والنشر، بيروت، سنة ٢٠٠٠م، ص٢٣٩.

١٠. الموسوعة العربية العالمية، مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع،١٩٩٦،ص٣١١.

١١. د. محمد عاطف غيث، **قاموس علم الاجتماع**، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ١٩٩٥م، ص ٥٦.

١٢. آفاق الديموقراطية في الوطن العربي في ضوء المتغيرات الدولية، أعمال الندوة الفكرية التي أقيمت في فرع النمسا للمنظمة العربية لحقوق الإنسان في الفترة من ٢٨-٣٠ سبتمبر ١٩٩٠. القاهرة: دار المستقبل العربي، ١٩٩١، صـ٧١ المصدر نفسه، ص ١٣٨.

١٣. على سبيل المثال: إعلان الاستقلال الأمريكى الصادر سنة ١٧٧٦م، والتعديل الخامس عشر للدستور الأمريكى الصادر عقب انتهاء الحرب الأهلية الأمريكية، المادة ١٥ من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان الموقعة سنة ١٩٥٠، المادة ٤/١ من مشروع الدستور الأوروبى الموحد، ولمزيد من التفاصيل راجع: د. خير الدين عبداللطيف محمد، **اللجنة الأوربية لحقوق الإنسان**، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٥، ص ص ١٠٨، ١٠٩.

١٤. محمد السيد سعيد، المشروعية الثقافية لحقوق الإنسان، **رواق عربي**، العدد السادس، مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان، ٢٠٠٩، ص ٧٢.

١٥. إسراء أحمد إسماعيل، تأثير التحول الديمقراطى على الاستقرار السياسى فى الجزائر(١٩٩١-٢٠٠٧) **رسالة ماجستير غير منشورة**، جامعة القاهرة: كلية الاقتصاد العلوم السياسية، ٢٠٠٩، ص ٥٩.

١٦. مبارك مبارك احمد، التغير فى القيادة السياسية والتحول الديمقراطى فى النظم السياسية العربية فى التسعينيات، **رسالة ماجستير غير منشورة**، جامعة القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ٢٠٠٦، ص ٢٨.

17. Jacob Neusner: **Judaism in Modern Time** (Blackwell Ltd Publisher, 1991) p. viii.

١٨. مجدي عبد الحميد، المواطنة و الحالة المصرية، يونيو ٢٠٠٨.

19. http://www.mosharka.org/content/view/212/49/lang,en/

٢٠. د. أحمد توفيق، **دور هيئة الشرطة في دعم مفهوم المواطنة وحقوق الإنسان**، ٢٠٠٩، ص ١٢.

21. [1] - **T. Eduardo, C. Tenley, Electronic government procurement, The world Bank. (2002). PP. 34-39.**

٢٢. د. محمد أبوالقاسم الرتيمي، د. محمد رحومة الحسناوي، التخطيط الإستراتيجي للحكومة الإلكترونية، **www.egypt.gov**، تاريخ الدخول للموقع ٢٠١٢/١١/٢٧.

23. Bruno Lanvin, **The E Government Hand Book for developing countries**, Center for democracy and Technology. (2002)., PP. 209-218.

٢٤. أحمد توفيق، دور هيئة الشرطة في دعم مفهوم المواطنة وحقوق الإنسان، مرجع سبق ذكره، ص ١٩.

25. 1 - Choi, Ajin , "Democratic Synergy and Victory in 1816 – 1992 ", International Studies Quarterly , vol48,no3:663-68,sept, 2004.

٢٦. إيمان مهدي، التحول الديمقراطي و الأمن القومي مع التطبيق على مصر والعراق (١٩٩١-٢٠٠٥)، **رسالة ماجستيرغير منشورة**، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة, ٢٠٠٨، ص ٢٨.

٢٧. [١] - حسنين توفيق إبراهيم، **النظم السياسية العربية (الاتجاهات الحديثة في دراستها)**، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٥)، ص ٥٩.

28. [1] - Dandeker, Christopher, National Security and Democracy: The United Kingdom Experience" **Armed Forces Society** ,vol 20,no3:353-374,1994.

29. [1] - Wimmer,Andreas, **Democracy and Ethno Religious Conflict in Iraq**,(stanford university,may 2003).

٣٠. د.عبدالمنعم المشاط، **نظرية الأمن القومي العربي المعاصرة** ,(القاهرة ,دار الموقف العربي ,١٩٨٩)، ص ٢٣.

٣١. على الدين هلال، نيفين مسعد، **النظم السياسية العربية**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، إبريل ٢٠٠٠، ص١٨٨.

٣٢. أحمد شوقى الحفنى، الأمن القومي: دراسة نظرية فى الأصول والمفاهيم، **مجلة المنار**، العدد ٣٩، مارس ١٩٨٨، ص ٢٤.

٣٣. د. مصطفى علوى، ملاحظات حول مفهوم الأمن، **مجلة النهضة**، القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، العدد ٥ اكتوبر ٢٠٠٠، ص ٤٣.

34. Bahggat Korany, The Many Faces of National Security in the Arab Woorld" , in: Bahggat and Others(eds.),(London: The Macmillan Press, 1993), pp.20-22.

35. -Juan Linz, Transitions to Democracy, **Washington Quarterly**, Vol.13, No. 3, 1990, p.152.

٣٦. علاء عبد الحفيظ محمد، العلاقة بين الأمن القومي والديمقراطية دراسة لتأثير أزمة ١١ ستمبر ٢٠٠١ على الديمقراطية فى الولايات المتحدة الأمريكية، **رسالة دكتوراه**، جامعة القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ٢٠٠٩، ص ٥٨.